

Document: EB 2007/91/R.25/Rev.1
Agenda: 10(c)(iii)
Date: 12 September 2007
Distribution: Public
Original: English

A



تقرير رئيس الصندوق

بشأن قرض مقترح تقديمه إلى

جمهورية باكستان الإسلامية من أجل

برنامج زيادة التمويل الصغري المستدام

المجلس التنفيذي - الدورة الحادية والتسعون

روما، 11-12 سبتمبر/أيلول 2007

للموافقة

مذكرة إلى السادة المدراء التنفيذيين

هذه الوثيقة معروضة على المجلس التنفيذي للموافقة عليها.

وبغية الاستفادة على النحو الأمثل من الوقت المتاح لدورات المجلس التنفيذي، يرجى من السادة المدراء التنفيذيين التوجه بأسئلتهم المتعلقة بالجوانب التقنية الخاصة بهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة إلى:

Nigel Brett

مدير البرنامج القطري

رقم الهاتف: +39 06 5459 2156

البريد الإلكتروني: n.brett@ifad.org

أما بالنسبة للاستفسارات المتعلقة بإرسال وثائق هذه الدورة فيرجى توجيهها إلى:

Deirdre McGrenra

الموظفة المسؤولة عن شؤون الهيئات الرئاسية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: d.mcgrenra@ifad.org

المحتويات

ii	توصية بالموافقة
iii	موجز القرض
1	أولاً - البرنامج
1	ألف - فرصة التنمية الرئيسية التي يتناولها البرنامج
1	باء - التمويل المقترح
2	جيم - المجموعة المستهدفة والمشاركة
3	دال - الأهداف الإنمائية
3	هاء - التنسيق والمواءمة
4	واو - المكونات وفئات النفقات
4	زاي - الإدارة، مسؤوليات التنفيذ وإرساء الشراكات
5	حاء - الفوائد، والمبررات الاقتصادية والمالية
6	طاء - إدارة المعرفة، الابتكار وتوسيع النطاق
7	ياء - المخاطر الرئيسية
7	كاف - الاستدامة
7	ثانيا - الوثائق القانونية والسند القانوني
8	ثالثا - التوصية
	الملحق
9	الضمانات الهامة المدرجة في اتفاقية القرض المتفاوض بشأنها
	الذيول
	الذيول الأول - الوثائق المرجعية الرئيسية
	الذيول الثاني - الإطار المنطقي

توصية بالموافقة

المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على التوصية الخاصة بالقرض المقترح تقديمه إلى جمهورية باكستان الإسلامية من أجل برنامج زيادة التمويل الصغري المستدام، على النحو الوارد في الفقرة 35.

جمهورية باكستان الإسلامية

برنامج زيادة التمويل الصغري المستدام

موجز القرض

المؤسسة المُبَادِرة:	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
المقترض:	جمهورية باكستان الإسلامية
الوكالة المنفذة:	الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر، وهو وكالة تمويلية رئيسة أحدثتها الحكومة، وتعمل من خلال منظمات غير حكومية شريكة
التكلفة الكلية للبرنامج:	46.6 مليون دولار أمريكي
قيمة قرض الصندوق:	22.85 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (بما يعادل 35 مليون دولار أمريكي تقريبا)
شروط القرض الذي يقدمه الصندوق:	40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات، ويتحمل رسم خدمة بواقع ثلاثة أرباع الواحد في المائة (0.75 في المائة) سنويا
الجهات المشاركة في التمويل:	المصارف والمؤسسات المالية التجارية المنظمات الشريكة للصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر
قيمة التمويل المشترك:	المصارف والمؤسسات المالية التجارية: 10.3 مليون دولار أمريكي المنظمات الشريكة للصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر: 0.6 مليون دولار أمريكي
المؤسسة المكلفة بالتقدير:	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
المؤسسة المتعاونة:	بإشراف مباشر من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

قرض مقترح تقديمه إلى جمهورية باكستان الإسلامية من أجل

برنامج زيادة التمويل الصغري المستدام

أولاً - البرنامج

ألف - فرصة التنمية الرئيسية التي يتناولها البرنامج

1- يمر التمويل الصغري في باكستان بوقت محوري بالغ الأهمية، فالتغطية محدودة للغاية والطلبات غير الملباة هائلة، والبنية السياساتية والناظمة داعمة، كذلك تعبر المصارف التجارية ومؤسسات التمويل الصغري عن استعدادها للعمل معاً لزيادة الوصول والتغطية. وإلى تاريخه، كان اعتماد قطاع التمويل الصغري إلى حد كبير على الأموال المقدمة من الجهات المانحة. إلا أن هذه الأموال بدأت بالفعل تعجز عن تلبية الطلب عليها مما يعيق النمو. ولم يعد من المتوقع وجود إلا كمية محدودة من التمويل المقدم من الجهات المانحة في المستقبل. وإذا ما كان لقطاع التمويل الصغري أن يستمر في النمو بصورة مستدامة، فهو بحاجة للحصول على الأموال من القطاع التجاري، أي من المصارف التجارية وأسواق رأس المال، وبالتالي فإن النمو المستقبلي يعتمد على تيسير الشراكات المالية الناجحة بين مؤسسات التمويل الصغري والقطاع التجاري. ويسعى البرنامج المقترح لبناء مثل هذه الشراكات.

باء - التمويل المقترح

الشروط والأوضاع

2- من المقترح أن يقدم الصندوق قرضاً إلى جمهورية باكستان الإسلامية بمبلغ 22.85 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (بما يعادل 35 مليون دولار أمريكي تقريباً) بشروط تيسيرية للغاية للمساعدة في تمويل برنامج زيادة التمويل الصغري المستدام. وستكون مدة القرض 40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات، ويتحمل رسم خدمة بواقع ثلاثة أرباع الواحد في المائة (0.75 في المائة) سنوياً.

الصلة بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء في الصندوق

3- تبلغ المخصصات التي حُدِّدت لباكستان في إطار نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء 46.9 مليون دولار أمريكي، على مدى دورة التخصيص من 2007 وحتى 2009. ويقع القرض المقترح ضمن هذا المخصص المحدد.

عبء الدين الوطني والقدرة الاستيعابية للدولة

4- تعتبر قدرة باكستان على خدمة ديونها الخارجية جيدة. فقد انخفضت نسبة إجمالي الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي من 41 في المائة عام 2001 إلى 26 في المائة عام 2006. وسجلت الحكومة في تسديد قروضها للصندوق أحسن مثال على ذلك.

تدفق الأموال

5- سيحول قرض الصندوق إلى حساب سلفة بالدولارات الأمريكية ومن بعدها إلى حساب للبرنامج بالروبيات الباكستانية. وسيدير الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر الحسابين. وستتدفق الأموال إلى الصندوق الباكستاني بموجب اتفاقية تمويل ثانوية توقعها وزارة المالية مع الصندوق الباكستاني.

ترتيبات الإشراف

6- سيشرف الصندوق مباشرة على هذا القرض.

الاستثناءات من الشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية والسياسات التشغيلية في الصندوق

7- لا يتوقع وجود أية استثناءات.

التسيير

8- من المزمع اتخاذ الترتيبات التالية لتعزيز جوانب تسيير قرض الصندوق: (i) تم اختيار الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر، وهو وكالة تتمتع باستقلال ذاتي تشغيلياً وبسمعة طيبة دولياً، كي تكون الشريك الرئيسي؛ (ii) سيكون فريق إدارة الصندوق الباكستاني عرضة للمساءلة من قبل مجلس مستقل من المدراء الذين يمثلون القطاع الخاص والحكومة؛ (iii) يتمتع الصندوق الباكستاني بنظام رصد متميز وبارز يشتمل زيارات لجميع المنظمات الشريكة كل ثلاثة أشهر؛ (iv) يقوم فريق المراجعة الداخلية في الصندوق الباكستاني بإجراء مراجعات سنوية لمنظّماته الشريكة؛ (v) يتم استخدام شركة خارجية للمراجعة للتحقق من الوضع المالي للمنظمات الشريكة.

جيم - المجموعة المستهدفة والمشاركة

المجموعة المستهدفة

9- يشمل تعريف السكان المستهدفين من التمويل الصغري كما تستخدمه شبكة التمويل الصغري الباكستانية، وهو التعريف الذي تتبناه الصناعة إجمالاً، عنصرين اثنين هما: الأشخاص المصنفون كفقراء "عابرين"، أي أنهم يقعون أدنى قليلاً من خط الفقر. والأشخاص المصنفون كضعفاء "عابرين"، أي أنهم يقعون أعلى قليلاً من خط الفقر. وبالنسبة لسكان الباكستان من البالغين يمثل هذا حوالي 28 مليون نسمة. أما البرنامج فإنه سيصنف المجموعة المستهدفة في ثلاث مجموعات متميزة هي: (i) صغار المزارعين ومالكي الحيوانات والتجار وأصحاب المشروعات الصغرى؛ (ii) النساء والأسر التي ترأسها نساء؛ (iii) الأسر الريفية الضعيفة التي تعيش تحت خط الفقر.

نهج الاستهداف

10- ستقوم المنظمات الشريكة للصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر باختيار المقترضين على أساس نظمها القائمة الخاصة بها لأغراض إدارة برامج تمويلها الصغري. وتختلف هذه النظم باختلاف المنظمة الشريكة، إلا أنها تنطوي إجمالاً على قائمة مرجعية للتحقق من أهلية العضوية في المجموعة والاقتراض من المنظمة الشريكة المعنية. ويعد الحد من الفقر الريفي عنصراً سائداً في مهام جميع هذه المنظمات والعامل الأساسي في تحديد اختيار زبائنها.

المشاركة

- 11- سيتم ضمان التنمية التشاركية على النحو التالي: فبالاستناد إلى نجاح نهج الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر في العمل مع منظمات شريكة عالية الأداء، سيتمكن البرنامج من توفير قروض لحوالي 16 000 مقترض جديد. وسيسهم المستفيدون في أنشطة التمويل الصغري للبرنامج كما سيسهمون في عملية تقدير الرصد والأثر.

دال - الأهداف الإنمائية

أهداف البرنامج الرئيسية

- 12- تتلخص الغاية الإنمائية للبرنامج في الحد من الفقر، والترويج للنمو الاقتصادي وتحسين سبل عيش الأسر الريفية. وأما هدفه الكلي فيمكن في تيسير النمو المستدام للتمويل الصغري بهدف إتاحة وصول أكبر لفقراء الريف إلى الخدمات المالية.

الأهداف السياسية والمؤسسية

- 13- يتضمن البرنامج مكوناً يركز على حوار السياسات هدفه الرئيسي تحديد القضايا السياسية التي يمكن لها أن تؤثر على إضفاء الصبغة التجارية على قطاع التمويل الصغري، ودعم ممارسة الضغوط لتحقيق أي تغيير مطلوب في التشريعات القائمة بحيث يتم الترويج لإسهام ديناميكي للمصارف التجارية في التمويل الصغري. والأهداف المؤسسية الرئيسية للبرنامج هي تطوير شراكات عمل منتجة بين مؤسسات التمويل التجارية ومؤسسات التمويل الصغري، وتعزيز مؤسسات التمويل الصغري بحيث تستطيع الإسهام بصورة فعالة في مثل هذه الشراكات.

المواءمة مع سياسات الصندوق واستراتيجياته

- 14- يتماشى البرنامج مع هدف الإطار الاستراتيجي للصندوق للفترة 2007-2010 المتمثل في زيادة الحصول على الخدمات المالية، ومع الهدف المنصوص عليه في وثيقة الفرص الاستراتيجية القطرية للصندوق (2002) والقائل بتوسيع المشروعات الريفية والنظم المالية في باكستان. كذلك فهو يتماشى مع سياسة التمويل الريفي للصندوق وبخاصة: (i) إرساء شراكة مع مؤسسة رئيسة مستقلة للتمويل الصغري؛ (ii) التركيز على إضفاء الصبغة التجارية على القطاع؛ (iii) استخدام أدوات مثل المشاركة في رأس المال في المؤسسات المالية الريفية وتوفير ضمانات للقروض.

هاء - التنسيق والمواءمة

المواءمة مع الأهداف الوطنية

- 15- يتماشى البرنامج مع وثيقة استراتيجية الحد من الفقر الثانية للحكومة الباكستانية والتي ترى في التمويل الصغري "أداة هامة للحد من الفقر"، وتوصي "بالابتعاد عن توفير الدعم الحكومي لخدمات التمويل الصغري، والاتجاه نحو إضفاء الصبغة التجارية عليه"، لتخلص إلى نتيجة مفادها أن "مفتاح تقليص التكاليف يكمن في إدخال المنافسة السوقية والابتكار والكفاءة". وسيدعم البرنامج على وجه الخصوص

الهدف المعلن للحكومة بوصول عدد المقترضين بموجب التمويل الصغري إلى ثلاثة ملايين شخص بحلول عام 2010.

التنسيق مع الشركاء الإنمائيين

16- تم تجهيز البرنامج استجابة لإحدى الفجوات الرئيسية في قطاع التمويل الصغري التي حددها استعراض الفعالية والمساءلة على المستوى القطري في أبريل/نيسان 2007 والذي نشرته المجموعة الاستشارية لمساعدة أشد الناس فقراً، كذلك فإنه يأتي كاستكمال لمشاريع جارية تمويلها جهات مانحة. وقد تم تجهيزه بالتشاور مع أعضاء المجموعة القطرية للجهات المانحة المعنية بالتمويل الصغري، وبخاصة مع موظفي البنك الدولي، ومصرف التنمية الآسيوي، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، ودائرة التنمية الدولية (في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، والاتحاد الأوروبي، والوكالة السويسرية للتنمية والتعاون، والمؤسسة الألمانية لإعادة الإعمار، والمؤسسة المالية الدولية.

واو - المكونات وفئات النفقات

المكونات الرئيسية

17- يتألف المشروع من خمسة مكونات رئيسية هي: (i) تعزيز الائتمان (71.2%)؛ (ii) صندوق الأسهم (16.4%)؛ صندوق الدعم التقني والتعزيز المؤسسي للمنظمات الشريكة (6.1%)؛ إدارة المعرفة وحوار السياسات (2.8%)؛ إدارة البرنامج (3.5%).

فئات النفقات

18- هنالك سبع فئات للإنفاق وهي: (i) السلع والمركبات والمعدات (0.3%)؛ (ii) المساعدة التقنية والدراسات والتدريب والخدمات المتعاقد عليها (4.6%)؛ (iii) تعزيز الائتمان (71.2%)؛ (iv) صندوق الأسهم (16.4%)؛ (v) منح مساعدة تقنية للمنظمات الشريكة (6.1%)؛ (vi) الرواتب والعلاوات (1.1%)؛ (vii) التكاليف التشغيلية الإضافية (0.2%).

زاي - الإدارة، مسؤوليات التنفيذ وإرساء الشراكات

شركاء التنفيذ الرئيسيون

19- سيكون شركاء التنفيذ الرئيسيون هم: (i) الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر؛ (ii) المنظمات الشريكة للصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر؛ (iii) المصارف المشاركة والمؤسسات المالية التجارية.

مسؤوليات التنفيذ

20- سيضطلع الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر بالمسؤولية الإجمالية عن تنفيذ البرنامج بموجب شروط وأوضاع اتفاقية تمويل ثانوية بينه وبين وزارة المالية. وسيقوم الصندوق الباكستاني باستيعاب أنشطة البرنامج ضمن هيكله الإداري مع تولي رئيس وحدة تنمية المشروعات والائتمان فيه المسؤولية المباشرة عن التنفيذ. كذلك فإن الصندوق الباكستاني سيوظف مديرين تنفيذيين إضافيين للمساعدة في تيسير وحدة التمويل التجاري وأسواق رأس المال فيه. وسوف يقوم بصورة تفاعلية بتحديد المنظمات الشريكة المؤهلة

للمشاركة في البرنامج، كذلك فإنه سيعمل مع المصارف/المؤسسات المالية التجارية للتوصل إلى اتفاقيات تمويلية مع المنظمات الشريكة المؤهلة. وستكون هذه المنظمات مسؤولة عن توفير خدمات التمويل الصغرى للمجموعة المستهدفة. وقد يتعاقد الصندوق الباكستاني أيضاً مع منظمات أخرى لتوفير التدريب وغيره من أشكال الدعم للمنظمات الشريكة أو لإجراء دراسات أو حلقات عمل أو مسوحات خلال التنفيذ.

دور المساعدة التقنية

21- يتضمن البرنامج مكوناً يركز بصورة حصرية على توفير المساعدة التقنية للمنظمات الشريكة لتمكينها من الوصول إلى التمويل التجاري ولتعزيز عملياتها. وبالنسبة لدور المساعدة التقنية في إدارة البرنامج، فسيتم توفير ما يلزم لتعيين أخصائيين لدعم الصندوق الباكستاني في مجال العمليات الجديد هذا.

وضع اتفاقيات التنفيذ الرئيسية

22- بالإضافة إلى الاتفاقية النمطية الخاصة بقروض الصندوق، هنالك حاجة لاتفاقية تمويل ثانوية للتمكن من تنفيذ البرنامج. ويتضمن تقرير التقدير مسودة لمثل هذه الاتفاقية الثانوية التي هي بحاجة لإضافة اللمسات الأخيرة عليها وتوقيعها من قبل كل من وزارة المالية والصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر كشرط لنفاذ مفعول القرض.

شركاء التمويل الرئيسيون والمبالغ الملتمزم بها

23- يبلغ إجمالي تكاليف البرنامج 46.6 مليون دولار أمريكي على مدى خمس سنوات. وأما مصادر التمويل فهي: الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (75.2%)؛ المصارف/المؤسسات المالية التجارية (22.1%)؛ المنظمات الشريكة للصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر (1.2%)، الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر (1.5%). ولن يتوفر التمويل المشترك من أي جهة مانحة. وأما التمويل غير الملتمزم به فهو الذي يتعلق حصراً بأموال القروض من المصارف/المؤسسات المالية الشريكة. وسيتم الالتزام بتخصيص هذه الأموال خلال التنفيذ على أساس اتفاقيات تمويل إفرادية مع المنظمات الشريكة.

حاء – الفوائد، والمبررات الاقتصادية والمالية

الفئات الرئيسية للفوائد المحققة

24- ستنتج الفوائد الرئيسية للبرنامج بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن زيادة الحصول على الائتمان. ويشمل ذلك الحصول على إنتاج أعلى من المشروعات الزراعية وغير الزراعية ومن تحسين سبل العيش لأصحاب المشروعات الصغرى والعاملين لديهم. كذلك ستضمن الفوائد الأخرى تحقيق قدر أكبر من الأمن الغذائي الأسري وتحسين التغذية وتمكين النساء.

الجدوى الاقتصادية والمالية

25- تم تقدير الجدوى المالية على ثلاثة مستويات: الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر والمنظمات الشريكة والمشروعات الصغرى الإفرادية. وعلى مستوى الصندوق الباكستاني، فقد أظهر تحليل للتدفق النقدي للمؤسسة أن للبرنامج أثر إيجابي على الوضع المالي للصندوق. وعلى مستوى المنظمات الشريكة فقد أظهر التحليل المالي أن التمويل التجاري يمكن تحمله عندما يطلب من المقترضين مستوى ملائم من أسعار

الفائدة. وعلى المنظمات الشريكة إثبات التزام قوي بالاستدامة المالية كجزء من معايير المساهمة في البرنامج. وقد أثبتت نماذج التمويل الصغري القائمة على التوثيق من مشروعات جارية أن الاستثمارات المحتملة التي تمويلها قروض مربحة لأسر المجموعة المستهدفة. كذلك عرض التحليل المالي عدداً كبيراً من نماذج المشروعات المجدية مالياً بربحية صافية (بما في ذلك تسديد القروض) تتراوح ما بين 20 إلى 48 في المائة.

طاء – إدارة المعرفة، الابتكار وتوسيع النطاق

ترتيبات إدارة المعرفة

26- يضمن البرنامج مكوناً محدداً يركز حصرياً على إدارة المعرفة بهدف زيادة الفهم بين الجهات الفاعلة الأساسية عن كيفية ربط المؤسسات المالية التجارية بمؤسسات التمويل الصغري. وسيضمن ذلك أنشطة تنطوي على خلق التوعية مثل الحلقات الدراسية ومناسبات تدريب خاص ومشاورات مع الخبراء وزيارات تعرف وإطلاع ومطبوعات. وسينفذ الصندوق الباكستاني هذا المكون بالشراكة مع مؤسسات قائمة نشطة في القطاع مثل الشبكة الباكستانية للتمويل الصغري، ومعهد Bankers Pakistan، و ShoreBank International. وأما الآثار المتوقعة لأنشطة إدارة المعرفة هذه فهي زيادة فهم المصارف/المؤسسات المالية التجارية لقطاع التمويل الصغري، وزيادة فهم المنظمات الشريكة لطريقة العمل مع المصارف/المؤسسات المالية التجارية. وأخيراً إثارة الجدل على المستوى الوطني لقضايا السياسات الضرورية لتيسير مشاركة المصارف التجارية وأسواق رأس المال في التمويل الصغري.

الابتكارات الإنمائية التي سيروج لها البرنامج

27- هنالك بالفعل مثال أو مثالين لمنظمات شريكة في باكستان تقتصر بمعدلات تجارية، وسيبني البرنامج على هذه الخبرات الريادية الأولية وسيسعى لإدماج مثل هذا النهج في القطاع ككل. ولتحقيق ذلك، يشتمل البرنامج على خاصيتين ابتكاريين رئيسيتين: أولاً، إن إنشاء صندوق لاستقطاب الإقراض التجاري للمنظمات الشريكة مثل مرفق تعزيز الانتماء في الصندوق يعد نهجاً جديداً في قطاع التمويل الصغري في باكستان؛ وثانياً، كذلك فإن إيجاد مرفق للأسهم لتعزيز أهلية المنظمات الشريكة للوصول إلى التمويل التجاري هو نهج جديد في باكستان. وسوف يتطرق لمسألة عدم كفاية الأسهم التي تعتبر أكبر معوق يواجه المنظمات الشريكة في وصولها إلى التمويل التجاري.

نهج توسيع النطاق

28- يتوقع أنه، ومع نهاية البرنامج، ستتمكن مجموعة مركزية من المنظمات الشريكة من إرساء شراكات عمل جيدة مع المصارف/المؤسسات المالية التجارية. علاوة على ذلك، كذلك يتوقع أنه ما أن تتمكن المنظمات الشريكة من إظهار نفسها كجهات مقترضة يمكن الاعتماد عليها، حتى يتزايد التمويل الوارد من المصادر التجارية لهذه المنظمات بمرور الوقت.

باء - المخاطر الرئيسية

المخاطر الرئيسية وتدابير التخفيف منها

29- تشمل المخاطر الرئيسية التي تواجه البرنامج ما يلي: (i) عدم كفاية الطلب من المنظمات الشريكة في التمويل المتاح بسبب انعدام الاهتمام بالاقتراض بشروط تجارية أو عدم القدرة على تلبية معايير الأهلية؛ (ii) الإعراض المستمر من قبل المصارف التجارية عن الانخراط بشكل فعال في القطاع وتوفير التمويل للمنظمات الشريكة. وأما عوامل التخفيف من أثر هذين الخطرين فتشتمل على ما يلي: (i) لقد قام عدد من المنظمات الشريكة بالفعل بالاقتراض بمعدلات تجارية في حين أعرب عدد آخر منها عن استعدادها للقيام بذلك. وسيوفر البرنامج قدراً معتبراً من المساعدة التقنية لتمكين عدد أكبر من المنظمات الشريكة من تلبية معايير الأهلية في البرنامج؛ (ii) لقد طرأ تغيير معتبر على موقف المصارف التجارية حيث لا تبدي المصارف الآن موقفاً إيجابياً تجاه التمويل الصغري فحسب وإنما اهتماماً قوياً والتزاماً إدارياً كبيراً بالشروع بأنشطة التمويل الصغري أيضاً.

التصنيف البيئي

30- طبقاً لإجراءات التقدير البيئي في الصندوق، صنف البرنامج كعملية من الفئة باء نظراً لأنه من غير المحتمل أن يكون له أي أثر بيئي سلبي.

كاف - الاستدامة

31- سيعمل البرنامج فقط مع المنظمات الشريكة الملزمة بالاستدامة والتي بإمكانها الإيحاء بشكل مقنع بكيفية وزمن تحقيقها للاستدامة. وعلى مدى عمر البرنامج، يتوقع للمنظمات الشريكة أن ترسي علاقات عمل منتظمة ومستقرة مع المصارف التجارية و/أو غيرها من الشركاء الحاليين التجاريين وبالتالي ستراجع الحاجة لتعزيز الائتمان المتاح من البرنامج للمشاركين الأولين فيه بصورة مطردة، إلا أن الطلب على الأموال سيبقى قائماً كما هو متوقع نظراً للنمو المستمر للتمويل الصغري والحاجة لدعم المنظمات الشريكة الجديدة. ومع نهاية البرنامج يتوقع للصندوق الباكستاني أن يستخدم بالاستناد إلى خبرة البرنامج حجماً متزايداً من أمواله الخاصة، مع أية أموال أخرى متبقية، للاستمرار في تشغيل مرفق تعزيز الائتمان.

ثانياً - الوثائق القانونية والسند القانوني

32- ستشكل اتفاقية القرض بين جمهورية باكستان الإسلامية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية الوثيقة القانونية التي يقوم على أساسها تقديم القرض المقترح إلى المقترض. وترد رفق هذه الوثيقة الضمانات الهامة المدرجة في الاتفاقية المتفاوض بشأنها، باعتبارها الملحق.

33- وجمهورية باكستان الإسلامية مخولة بموجب القوانين السارية فيها سلطة الاقتراض من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

34- واني مقتنع بأن القرض المقترح يتفق وأحكام اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

ثالثاً - التوصية

35- أوصي بأن يوافق المجلس التنفيذي على القرض المقترح بموجب القرار التالي:

قرر: أن يقدم الصندوق إلى جمهورية باكستان الإسلامية قرضاً بعملات متنوعة تعادل قيمتها اثنان وعشرون مليوناً وثمانمائة وخمسون ألف وحدة حقوق سحب خاصة (22 850 000 وحدة حقوق سحب خاصة) على أن يستحق في موعد غايته 1 يونيو/حزيران 2047 وأن يتحمل رسم خدمة بواقع ثلاثة أرباع الواحد في المائة (0.75 في المائة) سنوياً، وأن يخضع لأية شروط وأوضاع أخرى تكون مطابقة على نحو أساسي للشروط والأوضاع المقدمة إلى المجلس التنفيذي في هذه الوثيقة.

لبنارت بوغه

رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

الضمانات الهامة المدرجة في اتفاقية القرض المتفاوض بشأنها

(أنجزت المفاوضات في 8 سبتمبر/أيلول 2007)

التمايز بين الجنسين

1- ستضمن الوكالة الرائدة للبرنامج (الصندوق الباكستاني لتخفيف وطأة الفقر) تعميم قضايا التمايز بين الجنسين في جميع أنشطة البرنامج طويلة مدة تنفيذه. وسوف تكفل الوكالة الرائدة للبرنامج ما يلي: (i) تعزيز البرنامج لدور المرأة كعامل للتغيير في التنمية الاجتماعية والاقتصادية المحلية؛ (ii) إعطاء النساء الأولوية في التدريب؛ (iii) تشجيع البرنامج للنساء على تقلد أدوار قيادية والمشاركة في اتخاذ القرارات داخل الأسرة وعلى مستوى المجتمع المحلي؛ (iv) إعطاء الأولوية للنساء المؤهلات للعمل في البرنامج. وستقوم الوكالة الرائدة للبرنامج، دون الإخلال بعمومية ما سبق، بوضع أهداف واستحداث عمليات لتحقيق تلك الغايات في إطار استراتيجيتها بشأن التمايز بين الجنسين.

قضايا السكان الأصليين

2- ستضمن الوكالة الرائدة للبرنامج إيلاء الاعتبار الواجب لقضايا السكان الأصليين أثناء تنفيذ البرنامج، وستكفل ما يلي تحقيقاً لتلك الغاية:

- (أ) تنفيذ البرنامج وفقاً لما هو منطبق من أحكام التشريعات الوطنية ذات الصلة بالسكان الأصليين؛
- (ب) التمثيل الكافي والمنصف للسكان الأصليين في جميع نواحي التخطيط المحلية لأنشطة البرنامج؛
- (ج) إيلاء الاحترام الواجب لحقوق السكان الأصليين؛
- (د) مشاركة مجتمعات السكان الأصليين في حوار السياسات والتسيير المحلي؛
- (هـ) احترام أحكام الإعلانات والمواثيق و/أو الاتفاقيات التي صدقت عليها حكومة جمهورية باكستان الإسلامية (الحكومة) في هذا الصدد؛
- (و) عدم تعدي البرنامج على الأراضي التقليدية التي تستخدمها أو تشغلها مجتمعات السكان الأصليين.

الرصد

3- ستقوم الوكالة الرائدة للبرنامج برصده، وستتولى، بالشراسة مع المنظمات الشريكة، توليد بيانات ومعلومات عن أنشطة البرنامج ونتائجه بطريقة يرتضيها الصندوق. كما ستقوم الوكالة الرائدة للبرنامج بإجراء رصد للنتائج والأثر لجمع المعلومات عن أثر البرنامج، بما في ذلك المسوح السريعة للتغذية والأصول باستخدام المنهجية المعمول بها في الصندوق. وسوف تقوم الوكالة الرائدة للبرنامج بإبلاغ الصندوق بترتيبات رصد وتقييم البرنامج في موعد أقصاه ستة أشهر من تاريخ النفاذ.

التأمين

4- ستؤمن الوكالة الرائدة للبرنامج على العاملين في البرنامج ضد المخاطر الصحية والحوادث وفقاً لممارساتها الاعتيادية المعمول بها. وسوف تؤمن الوكالة الرائدة للبرنامج على جميع المركبات والمعدات المستخدمة في البرنامج ضد جميع تلك المخاطر وبالمبالغ التي تتفق والممارسات السليمة. ويحق للوكالة الرائدة للبرنامج في كلتا الحالتين تمويل ذلك التأمين من حصيلة القرض.

موظفو البرنامج الرئيسيون

- 5- ستضمن الوكالة الرائدة للبرنامج تعيين الموظفين التنفيذيين المسؤولين عن وحدة التمويل التجاري وأسواق رأس المال في وحدة تنمية المشروعات والائتمان التابعة للوكالة الرائدة للبرنامج، مع بقائهما، أو من يحل محلهما، في هذين المنصبين حتى تاريخ إنجاز البرنامج، شريطة أن يكون أدؤهما مرضياً حسب ما يتم تقديره وفقاً لقواعد الخدمة في الوكالة الرائدة للبرنامج.

الإطار القانوني

- 6- ستواصل الحكومة تهيئة بيئة قانونية مواتية لمؤسسات التمويل الصغرى في منطقة البرنامج.

التفويضات

- 7- ستزود الحكومة أي طرف في البرنامج بالسلطات وغيرها من التفويضات المطلوبة بموجب إجراءاتها الوطنية لتنفيذ البرنامج وفقاً لهذه الاتفاقية.

التنسيق

- 8- ستتخذ الحكومة الترتيبات الفعالة للتنسيق مع الوكالات الدولية الأخرى العاملة في منطقة البرنامج لضمان ما يلي: (i) تبني سياسات موحدة لنفس القطاع أو النشاط؛ (ii) التوزيع الدقيق لأنشطة البرنامج التي تمولها جهات مانحة مختلفة في نفس المحافظة أو المقاطعة لتلافي الضغط على الموارد البشرية والمالية المتاحة؛ (iii) استمرار العمل بسياسة اللامركزية في تخطيط وتمويل التنمية طويلة مدة تنفيذ البرنامج دون أي تغيير من شأنه أن يؤثر تأثيراً مادياً سلبياً على تنفيذ البرنامج؛ (iv) إيلاء الدروس المستفادة من تقديرات الأثر على المستفيدين ما تستحق من اعتبار في صياغة السياسات المستقبلية في المحافظات وعلى المستوى الوطني.

استخدام مركبات البرنامج وغيرها من المعدات

- 9- ستضمن الوكالة الرائدة للبرنامج ما يلي:
- (أ) تخصيص جميع المركبات والمعدات الأخرى التي يتم توريدها في إطار البرنامج من أجل تنفيذ البرنامج؛
- (ب) ملاءمة أنواع المركبات والمعدات الأخرى التي يتم توريدها في إطار البرنامج لاحتياجات البرنامج؛
- (ج) تكريس جميع المركبات والمعدات الأخرى التي يتم نقلها أو توريدها في إطار البرنامج حصراً لاستخدامات البرنامج.

التدليس والفساد

- 10- ستقوم الحكومة بإخطار الصندوق فوراً بأي ادعاءات أو مخاوف بشأن وقوع تدليس و/أو فساد تكون على معرفة أو علم به فيما يتعلق بتنفيذ البرنامج.

التعليق

11- (أ) بالإضافة إلى الحالات المذكورة في البند 12.01 من الشروط العامة، يجوز للصندوق أن يعلق، كلياً أو جزئياً، حق الحكومة في طلب سحب مبالغ من حساب القرض في حال وقوع أي من الحالات التالية:

- (i) أن تكون اتفاقية التمويل الثانوية و/أو دليل عمليات البرنامج، أو أي بند من بنودهما، قد تم التنازل عنهما أو تعليقهما أو إلغاؤهما أو تعديلهما أو تغييرهما على أي نحو آخر بدون موافقة مسبقة من الصندوق، وأن يقرر الصندوق أن مثل هذا التنازل أو التعليق أو الإلغاء أو التعديل أو التغيير قد أفضى أو من شأنه أن يفضي إلى أثر مادي سلبي على البرنامج؛
- (ii) أن تتخذ أي سلطة مختصة أي إجراء بحل الوكالة الرائدة للبرنامج أو تعليق عملياتها، أو الشروع في أي إجراء أو عمل يقضي بتوزيع أي من أصولها على دائنيها؛
- (iii) أن يقرر الصندوق، بعد التشاور الواجب مع الحكومة، أن الفوائد المادية للبرنامج لا تصل إلى المجموعة المستهدفة، أو أنها تصل إلى أشخاص من خارج المجموعة المستهدفة؛
- (iv) أن تكون الحكومة و/أو الوكالة الرائدة للبرنامج قد قصرت (قصرتا) في أداء أي عهد منصوص عليه في اتفاقية قرض البرنامج، وأن يقرر الصندوق أن ذلك التقصير قد أفضى أو من شأنه أن يفضي إلى أثر مادي سلبي على البرنامج؛
- (v) أن يكون الصندوق قد أخطر الحكومة بأنه تلقى ادعاءات قابلة للتصديق بوقوع ممارسات فساد أو تدليس فيما يتعلق بالبرنامج، ولم تقم الحكومة باتخاذ التدابير الملائمة وفي الوقت المناسب لمعالجة المسألة على نحو يرضيه الصندوق؛
- (vi) أن يجري تنفيذ عمليات التوريد بما لا يتماشى مع اتفاقية قرض البرنامج.

(ب) يعلق الصندوق حق الحكومة في طلب سحب أموال من حساب القرض إذا لم يتم الانتهاء بالشكل الذي يرضيه الصندوق من وضع تقرير مراجعة الحسابات الذي تقتضيه اتفاقية قرض البرنامج في غضون اثني عشر (12) شهراً من انتهاء فترة الإبلاغ المالي المحددة في الاتفاقية.

الشروط السابقة للسحب

12- يحدد ما يلي كشروط مسبقة لصرف أموال من حساب القرض:

- (أ) لا يجوز سحب أي مبالغ من حساب القرض إلا بعد: (i) قيام الوكالة الرائدة للبرنامج بفتح حساب السلفة بالدولار الأمريكي حسب الأصول في مصرف باكستان الوطني؛ (ii) قيام الوكالة الرائدة للبرنامج بإقرار دليل عمليات البرنامج بالشكل الذي يوافق عليه الصندوق؛ (iii) تقديم خطة العمل والميزانية السنوية للسنة الأولى من البرنامج إلى مجلس الوكالة الرائدة للبرنامج واعتماده لها بالشكل الذي يوافق عليه الصندوق.
- (ب) لا يجوز سحب أي مبالغ تتعلق بنفقات مرفق تعزيز الائتمان إلا بعد توقيع اتفاق بين الوكالة الرائدة للبرنامج وبين منظمة شريكة بشأن واحد أو أكثر من ترتيبات الإقراض باستخدام أموال من مرفق تعزيز الائتمان.
- (ج) لا يجوز سحب أي مبالغ تتعلق بنفقات أي منح تتاح من صندوق الأسهم لأي منظمة شريكة إلا بعد قيام الوكالة الرائدة للبرنامج بإبرام اتفاق مع المنظمة الشريكة ذات الصلة، على أن يحدد في الاتفاق الشروط التي تحكم حصول المنظمة الشريكة على الأموال في إطار صندوق الأسهم.

(د) لا يجوز سحب أي مبالغ تتعلق بنفقات صندوق الدعم التقني والتعزيز المؤسسي لمؤسسات التمويل الصغري إلا بعد قيام الوكالة الرائدة للبرنامج بإبرام اتفاق مع المنظمة الشريكة تحدد فيه الشروط والأوضاع التي تنظم حصول المنظمة الشريكة على أموال في إطار صندوق الدعم التقني والتعزيز المؤسسي.

(هـ) لا يجوز سحب أي مبالغ تتعلق بنفقات مرفق تعزيز الانتماء وصندوق الأسهم إلا بعد قيام الوكالة الرائدة للبرنامج بتعيين موظفين تنفيذيين يرتضيها الصندوق لتولي المسؤولية عن وحدة التمويل التجاري وأسواق رأس المال في وحدة تنمية المشروعات والائتمان.

الشروط السابقة للنفاد

13- يبدأ نفاذ اتفاقية قرض البرنامج رهناً بتحقيق الشروط السابقة التالية:

(أ) أن يكون قد تم التوقيع على اتفاقية قرض البرنامج حسب الأصول، وأن يكون التوقيع والأداء المتعلقان بها من جانب الحكومة قد جرى التفويض بهما والتصديق عليهما من جانب جميع الإجراءات الإدارية والحكومية الضرورية؛

(ب) أن تكون الحكومة والوكالة الرائدة للبرنامج قد وقعتا على اتفاقية التمويل الثانوية بالصورة التي يقبلها الصندوق شكلاً ومضموناً؛ وأن يكون التوقيع والأداء المتعلقان بها من جانب الحكومة والوكالة الرائدة للبرنامج قد جرى التفويض بهما والتصديق عليهما من جانب جميع الإجراءات المؤسسية والإدارية والحكومية الضرورية؛ وأن يكون الصندوق قد تسلم نسخة موقعة من اتفاقية التمويل الثانوية وأن يشهد موظف مختص في الحكومة بأنها صحيحة وكاملة؛

(ج) أن تكون الحكومة قد سلمت الصندوق رأياً قانونياً مؤيداً صادراً عن موظف مفوض من وزارة القانون والعدل والشؤون الإنسانية وأن يوافق عليه الصندوق ويقبله شكلاً ومضموناً.

Key reference documents

Country reference documents

Poverty Reduction Strategy Paper

IFAD reference documents

Programme design document (PDD) and key files (May 2007)

COSOP (November 2002)

Administrative Procedures on Environmental Assessment

IFAD Strategic Framework (2006)

Rural Finance Policy

Other miscellaneous reference documents

CGAP Country Level Effectiveness and Accountability Review (April 2007)

Logical framework

Narrative summary	Verifiable indicators	Means of verification	Assumptions/risks
<p>Development Goal</p> <p><i>To reduce poverty, promote economic growth and improve livelihoods of rural households</i></p>	<p>1. Increased income of rural HHs 2. Improvement in asset ownership index of rural HHs [<i>Results and Impact Management System (RIMS) indicator</i>] 3. Improved social indicators, including reduction in child malnutrition and enrolment in primary education for both girls and boys [<i>RIMS indicator</i>] 4. Reduction in gender inequality and increase in women's empowerment.</p>	<p>(1-4): Pakistan Integrated Household Surveys (1-2) Household Income & Expenditure Surveys (1-4) PPAF & partner organization baseline and impact surveys (3): National Nutritional Surveys (1-4): Poverty assessments (1-4): Relevant government statistics at the provincial and national level.</p>	
<p>Programme Purpose</p> <p><i>Facilitate sustainable growth in microfinance in order to give the rural poor greater access to financial services</i></p>	<p>1. Increase in the number of active microfinance clients by at least 160,000, of which at least 50 per cent women. 2. Increase in the gross loan portfolio of participating MFIs or microfinance banks (MFBs) of at least US\$40 million 3. Increase in the number of commercially viable MFIs and MFBs active in rural areas</p>	<p>(1-3): Data from project reports and MIS of MFIs and MFBs (1-2) Performance indicator reports by the Pakistan Micro-finance Network (PMN) (1-3) Progress reports of PPAF.</p>	<p>1. MFIs and MFBs have an appetite for commercial finance 2. Microfinance activities are profitable and result in increased assets & income 3. Pakistan continues to pursue sound economic policies and poverty alleviation strategies.</p>
<p>Outcomes</p> <p><i>Microfinance institutions able to diversify their sources of funding by accessing increasing amounts of funding from commercial sources</i></p> <p><i>Microfinance institutions operating increasingly as financially sound and sustainable organizations</i></p> <p><i>Expansion of microfinance outreach into rural areas</i></p>	<p>1. Increase in the proportion and total volume of MFI and MFB assets financed from commercial sources.</p> <p>1. Improvement in profitability ratios (return on assets) 2. At least three to four participating MFIs operating at or above 100 per cent operational self sufficiency 3. Improvement (decrease) in MFI debt to equity ratios</p> <p>1. Increase in active rural borrowers among participating MFIs and MFBs 2. Increase in rural share of gross loan portfolio of participating MFIs and MFBs</p>	<p>(1) Financial data contained in reports of participating institutions. (1) PPAF progress reports. (1) PMN Performance Indicators Report</p> <p>(1-3) Financial data contained in reports of participating organizations. (1-3) PPAF progress reports. (1-3) PMN Performance Indicators Report</p> <p>(1-2) Progress reports of PPAF, MFIs, and MFBs.</p>	<p>Continued commitment by commercial banks to provide financing to the microfinance sector</p> <p>MFIs and MFBs able to use additional funds to increase outreach and growth MFIs and MFBs will not be able to obtain additional large amounts of subsidized loans.</p> <p>MFIs and MFBs are able to expand and sustain rural operations without operational subsidies</p>

